

لما ثبتت له آخر الأبدى لم يقولوا ان شاء الله والمعنى انما لم يتدور
 الى البقرة المراد كذا في الالوان الى ما خفي علينا من امر القائل لادولك
 صفة بقره بمعنى بقره غير ذلول يعني لم تذل للارباب وانارة
 الارض ولا في من التواضع التي تشي عنها السخرية ولا الاولى
 للثقل والثقل من بقره لتوحيد الاول لان المعنى لادولك تشي
 وتشي على ان القائل صفتان لذلول كانه قيل لادولك بقره
 وساقية وقرا ابو عبد الرحمن الكمال لادولك معنى لادولك هناك
 لي حيث هو وهو نوع لها بها وكان يوصف فيقال ذلول وخوف
 قولك مررت بقره لادولك ولا حيان اي فيهم او حيث ذفر في
 سعة بقره التامين سعة سعة سعة الله من القلوب او معناه من
 العمل سعة اهلها سعة يقول
 او معبر الظن يني عن وليه يابح وعمره بقره ولا اعترا
 او مخلصه اللون من سعة له ذرا اذا خلص له ولم يشك صفته من
 الالوان لا يشك فيها لا في نيتهم من لون اخر سوى الصفة
 من صفاتها حتى فرها وظلها وهي في الاصل مصدر وشاة
 وشاة وشاة اذا خلط بلونه لونا اخر ومنه قولهم في السوائم
 الان حيث الحق اي حقيقته وحيث البقرة الجارية وما
 بقي الحال في امرها قد خفيها الى خلصوا البقرة الجامعة هذه
 الارصاد كلها فذبحوا وقوله وما اذا فعلوا استقوا
 لاستقامتهم واستطاعتهم وانهم لم يطوبوا المهرط وكرهوا استقامتهم
 ما داروا بقرها وما دارت سوا الالوان وما لا ينقطع خط اسماهم
 فيها

او معبر الظن يني عن وليه يابح وعمره بقره ولا اعترا
 او مخلصه اللون من سعة له ذرا اذا خلص له ولم يشك صفته من
 الالوان لا يشك فيها لا في نيتهم من لون اخر سوى الصفة
 من صفاتها حتى فرها وظلها وهي في الاصل مصدر وشاة
 وشاة وشاة اذا خلط بلونه لونا اخر ومنه قولهم في السوائم
 الان حيث الحق اي حقيقته وحيث البقرة الجارية وما
 بقي الحال في امرها قد خفيها الى خلصوا البقرة الجامعة هذه
 الارصاد كلها فذبحوا وقوله وما اذا فعلوا استقوا
 لاستقامتهم واستطاعتهم وانهم لم يطوبوا المهرط وكرهوا استقامتهم
 ما داروا بقرها وما دارت سوا الالوان وما لا ينقطع خط اسماهم
 فيها

فيما بعثهم وقيل ما لا يدونوا لادولك منها وقبل الحق العتيقة
 بظهور العائل وقيل ان ذرا من اسرائيل شيخ صلح له محله فاني
 بها الغنم وقال اللهم اني استودعكها الابن حتى يدركه وان يرأى
 فقتلت ولبت من احسن البقر واسمها سوا وبها البقر والذبح
 اشترى وقيل ان استجار بها وذات البقره لاذك ثلثة ذنابها ونوا
 طلبوا البقره الموضوفه اربعين سنة **فان قلت** كانت البقره
 التي تناولها الامر بقره من سعة البقره مخصوصه ثم انقلت مخصوصه
 يكون وصيات قد ظهر بخصوصه فافعل الامر الاول **قلت**
 رجع بنسوخها لا يقال الحكم الى البقرة المخصوصه والتسريح قبل العول
 حاجز على ان الخطاب كان لهما سعة تتناولها هذه البقره الموضوفه
 كما تناول غيرها ولو وقع الذبح عليها حكم الخطاب بيل التخصيص كان
 انتزاعا له فذلك اذا وقع عليها بعد التخصيص واذا قبله بنفسا
 خوطبت الجامعة لوجود التمثل فتم فاذا اتممت ما خلفتم والمختم
 في شأنها لان التخصيص يرد بعضهم بعضا اي يرفعه ويرجعه
 لو توافقت بمعنى طرح قتلها بعضهم على بعض فدفع المطرح عليه الطرح
 اولان الطرح في نفسه دفع او دفع بعضهم بعضا عن البراءة وانتمه
 والله يخرج ما هم يتكلمون من طهره لا بما هم من امر القتل لا يبره
 مكتوبا **فان قلت** كيف عمل خرج وهو بمعنى البقره
 مدحني ما كان مستقبلا وقت التذرك ولا يخفى الحاضر وقوله
 باسط ذراعيه وهذه الجملة اعتراض من المعطوف والمعطوف عليه
 وهما اذا اتمت فقلنا والغير في امره اما ان يرجع الى النفس والذبح

الدين

بعضا